

مومن مسلم واشتقاقها مختلف وكل كعوضي وليس كل  
فوقها كما ان كل فوض معصية وليس كل معصية فستقام  
عباس وغيره لما ضرب الله المثلين قبل هذه الاية للمناجاة  
بمعنى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا واوكصب من انهارها  
قال المناجاة ان الله اعلى واجل من ان يصير هذه الاشكال  
فانزل الله تبارك وتعالى جوابا لطمان الله لا يستحي اليهم  
الكا سرور وذلك ان الله لا يستحي اليهم شيئا بالكبيرة الصغرى  
كان في ضرب الصغرى من الحكمة على نحو ما في ضرب الكبيرة قد قيل في  
تجمل ما جاءت فان ما شبع ما ت ذلك الذي ضرب الله به  
هذه المثل من العزان اذا امتوا من الدنيا اخذهم الله عند ذلك  
عز وجل حتى اذا ضوا بما اوتوا به ورجع عن الحسن وغيره انه لما ضرب  
الله المثل بالزباب والعدوك بكلمة قوم من المشركين في ذلك  
ذكره فانزل الله هذه الاية ومعنى لا يستحي اي لا يتكلم في ضرب  
وقيل لا يدع والمعنى واحد وقيل لا يخشى وقيل بل حقيقة انه ليس  
المثل بالحكمة عين حيا منه كما قاله في قوله تعالى لا يستحي  
محل ما يستحاه منه توضع ازانه لا يستحي اي لا يتكلم في ضرب  
كانه قال ما يضرب الله من المثل بالبعوض لا يستحاه منه ما يكون  
يكون ضلة كما قال الله لا يستحي ان يضرب مثلا لبعوضه ويجوز  
يكون كره مفسرة بالبعوضه كما تكون موصوفة لهو كره ما يضرب  
ذلك ويجوز ان يكون ضعي الذي كانه قال الذي هو بعوضه فما  
فوقها ونصب بعوضه مفعولا ثانيا لما دخله معنى يجعل ويجوز  
وهو ان يكون مفعولا باعراسا وجبه اخر وهو على اسقاط كما قد كانه  
قال ما من بعوضه ضا فو قها ويجوز الرفع من وجهها ان يكون ضيا  
في صفة ما كانه قال الذي هو بعوضه فما فوضها وان يكون على  
كانه قال ما قال ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ما قبل ما هو قبل بعوضه

بعوضه فما فوقها وقيل يجوز ان تكون للفعل فستقام المثل  
وما فوقها قبل في الكبر وقيل في الصغر العاق فعلين في المثل  
اعلم انهما من جهة الجزا لانه اذا قيل ما زيد تمام التقدير بها يكون  
شيء محققا ومعنى فاما الذين امنوا فعملوا في المرح لهم بالعلم ان  
المثال يقع في حق ربه عز وجل وقد كانهم سألوا حتى على ذلك على  
عليه فوجههم لله عز وجل رحم الكافرين باعراضهم عن طريق الاستدلال  
وما حملوا القسمة على ذلك بالهنا كما روى ما هو صوابه وحله وقال  
الاخضر جوارا اذ اذانه هذا مثلا يضرب وهو ان يجعل ما وخطا بغيره  
اسم واحد فيكون الجواب كقولك ليسان في المثل ويجوز ان يكون في  
معنى الذي فيكون الجواب كقولك ليسان في المثل الذي في المثل انما  
بالمتدبرين في ما اذا انزل ربكم قالوا خير او ما اذا انزل ربكم قالوا بل  
الا ولين فالنصب كانه قبل اي شي تركه والرفع اي شي الذي لم يتركه  
انصب على للمعوليه وقيل حال الاضلال يكون المعنى الاضلال في  
الاعوا والمعنى الحكم بالاضلال وبمعنى العذر والى طرفي المعنى حال  
التي يقع عندها الضلال لقول العرب اضل فلان يعبرم اي ضل منه  
وهو راجع الى الخلال التي يقع عندها الضلال وكذا كره ما يهتدى ضلوا  
كثيرا من الناس اي كان لهم حال ضلوا عندها وكذا كره ما يهتدى به من المثل له  
حال ضلوا عنده والاصل في جميع ذلك هو الاك في الوقت على مثلا ما كانه  
علوان يكون ضالصة ومن جعلها اسما ابد منها البعوضة فلما يجوز  
الوقف عليه لانه بافرد هو مختلصة الصلة وكذا كره ما يهتدى به من المثل  
الذي قاله في عليها ناقص ايضا لا يجوز **قوله** تعالي الذين يفتنون  
هم هذا من بعد ما قرأه **والنقص** في الخرم والحال نظرية في اللغة والنقص  
خلافه الا بلام والابرام احكام البنا وبيتا اللغوي الاثبات تعنيان  
وكذا كل سلب واجباب **وقال** صاحب العين النقص في ما ابرسته  
من جمل وبس **والعهد** والعقد الذي يتوقن بهما لما بعد والفرق بين

اي